

مطالب أولي النهى في شرح غاية المنتهى

فالعقل على عصباته والميراث له لأنه ليس من أهل العقل فأشبه ما لو جنوا جناية خطأ كان العقل على عصباتهم ولو جنى عليهم كان الأرش لهم فصل في جر الولاء ودوره أي الولاء من باشر عتقا بأن قال للفقن أنت حر أو عتق عليه قن بسبب كرحم أو كتابة أو إيلاد أو تدبير أو وصية بعتق ونحوه لم يزل ولاؤه عنه بحال لحديث إنما الولاء لمن أعتق ويتجه أن محل عدم زوال ولاء مولاه عنه معتبر ما لم يكن العتيق كافرا أو يعتقه سيده الذمي فيهرب لدار الحرب يرق ثانيا ويعتق فإن رق ثانيا وأعتق فولأؤه لمعتقه الثاني لبطلان ولاء الأول بمجرد عود العتيق إلى الرق وهو متجه ويأتي فإن تزوج عبد ومثله المكاتب والمدبر والمعلق عتقه بصفة امرأة معتقة لغير سيده فأولدها فولاء من تلد لمولى أمه التي هي زوجة العبد فيعقل عنه ويرثه إذا مات لكونه سبب الإنعام عليه لأنه إنما صار حرا بسبب عتق أمه فإن أعتق الأب أي العبد الذي هو أبو المعتقة سيده فله ولاؤه وجر ولاء ولده عن مولى أمه العتيقة إلى معتقه فيصير له الولاء على العتيق وأولاده لأن الأب لما كان مملوكا لم يكن يصلح وارثا ولا وليا في نكاح فكان ابنه كولد الملاعنة ينقطع نسبه عن أبيه فيثبت الولاء لمولى أمه وينتسب إليها فإذا عتق الأب صلح الانتساب إليه وعاد وارثا وليا فعادت النسبة إليه وإلى مواليه وصار بمنزلة ما لو استلحق الملعن ولده وروى عبد الرحمن عن الزبير أنه لما قدم خبير رأى فتية لعساء فأعجبه ظرفهم وجمالهم